

هل يشترط التقابض في البيع ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل ما حكم الشراء عبر الانترنت؟ بمعنى ان احول مبلغ السلعة التي اريد شرائها الى شرائها الى حساب الموقع الالكتروني او الشخص الذي ساشترى منه -

00:00:00

ومن ثم ترسل لي السلعة التي دفعت مبلغها عبر شركة الشحن لمدة قد تطول. فهل هذا العمل جائز؟ الحمد لله نعم هذا العمل جائز ولا بأس به ان شاء الله. لانه لا يلزم ان يتفق دفع الثمن مع استلام المثلثن اي السلعة. فلو - 00:00:20

ان البائع باع السلعة وتأخر ثمن استلامها فلا حرج في ذلك. ولو ان المشتري قبض ولو ان المشتري اه دفع الثمن ثم تأخر قبضه للسلعة فلا حرج في ذلك اذ ليس هناك دليل يدل على وجوب المزامنة بين دفع الثمن وقبض السلعة - 00:00:40

لا سيما وان التأخير هنا لا لا يوقع الانسان في شيء من الربا لان العوظ والمعوظ اي الثمن والمثلثن ليس اي الثمن والمثلثن لا يوجب تأخر احدهما الوقوع في ربا النسينة. فالانسان يدفع مثلا الف ريال ليشترى - 00:01:00

مكنسة كهربائية او ليشترى آآ ثيابا او ليشترى شيئا من متاع بيته. آآ او نحو ذلك وهذه الامور لا يتحقق فيها شيء من العلل الربوية حتى يحرم فيها التأخير. فلا حرج على المشتري ان يدفع الثمن ثم بعد ذلك تأتيه السلعة بشهر - 00:01:20

او شهرين هذا لا بأس به ولا حرج فيه. والاصل الحل والمتقرر عند العلماء ان المعاملات مبنية على الجواز لعموم قول الله تبارك وتعالى واحل الله البيع والله اعلم - 00:01:40